

101347 - حكم حضور الاحتفالات بعيد الفصح

السؤال

أود معرفة ما إذا كان يحرم الذهاب لعرض سيدنى الملكي الخاص بعيد الفصح فبالرغم من تسميته بعرض عيد الفصح فإنه ليس له علاقة بعيد الفصح وأنا أود الذهاب لمشاهدة عروض الحيل والفواكه والحيوانات وجميع تلك العروض ليس لها دخل بعيد الفصح .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للمسلم المشاركة في أعياد الكفار واحتفالاتهم المبتدعة ، كعيد الفصح والكريسمس وغيرها ، لما في المشاركة والحضور من الإعانة على هذا المنكر ، والتكثير لأهله ، والتشبه بهم ، وكل ذلك ممنوع ، قال تعالى : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (من تشبه بقوم فهو منهم) رواه أبو داود (4031) وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (5/109).

قال ابن القيم رحمه الله : ولا يجوز للمسلمين حضور أعياد المشركين باتفاق أهل العلم الذين هم أهلهم . وقد صرح به الفقهاء من أتباع المذاهب الأربعة في كتبهم . . . وروى البيهقي بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : (لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم) . وقال عمر أيضاً : (اجتنبوا أعداء الله في أعيادهم) . وروى البيهقي بإسناد جيد عن عبد الله بن عمرو أنه قال : (من مرَّ ببلاد الأعاجم فصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة) انتهى من "أحكام أهل الذمة" (1/723).

وسئلت اللجنة الدائمة للإفتاء عن الاحتفالات الوطنية الأرجنتينية والتي تقام في كنائسهم كعيد الاستقلال - والاحتفالات النصرانية العربية كعيد الفصح -

فأجابت : " لا تجوز إقامتها من المسلمين ولا حضورها ولا المشاركة فيها مع النصارى ؛ لما في ذلك من الإعانة على الإثم والعدوان، وقد نهى الله عن ذلك.

وبالله التوفيق " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (2/76).

والحاصل : أن أعياد الكفار لا يجوز الاحتفال بها ، ولا مشاركة أهلها ، سواء مارسوا فيها شيئاً من دينهم ، أم اكتفوا باللهو واللعب ؛ لأن نفس الاحتفال بدعة محرمة ، وإن كان حضور طقوسهم الدينية أشد تحريماً .
وعلى المسلم أن يقضي هذا اليوم كغيره من الأيام ، لا يخصصه بطعام ولا شراب ، ولا غيره من مظاهر السرور ، التي يفعلها المحتفلون بهذا العيد ، كالخروج للحدائق والمتنزهات والألعاب وما شابه ذلك ؛ ليبرأ من إثم الإقرار والمشاركة .
والله أعلم .